

قرار رقم (48) لسنة 2021

بشأن ترخيص الشركات والمهنة التأمينية الخاضعة لأحكام المادة (2) من القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين

رئيس اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية،
- وقرار اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين باجتماعها رقم (18) لسنة 2021 والمنعقد بتاريخ 2021/12/28.

قرر ما يلي:

المادة الأولى

مع مراعاة المادة (87) من قانون تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية المشار إليهما، تمنح تراخيص للشركات ولمزاوي المهنة التأمينية الخاضعين لأحكام المادة (2) من القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين، وذلك بموجب رقم الترخيص والقيود الوارد بسجل وزارة التجارة والصناعة والمين قرين اسم كل شركة طبقاً للملحق رقم (1) وقرين اسم كل شخص طبقاً للملحق رقم (2) المرفق بهذا القرار، وتقييد في سجلات الأشخاص المرخص لها بمزاولة وساطة التأمين وإعادة التأمين لدى الوحدة، وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار، وعلى أن ينتهي سريان هذه التراخيص في تاريخ 2022/3/31.

المادة الثانية

يرخص لفروع الشركات الخاضعة لأحكام المادة (2) من القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية والمرخص لها من الوحدة طبقاً للملحق رقم (3) المرفق بهذا القرار، وينتهي الترخيص مع انتهاء ترخيص الشركة الأم أيًا كانت مدته.

المادة الثالثة

يتعين على الأشخاص والشركات المرخص لهم بموجب هذا القرار القيام بمسؤولياتهم القانونية المنصوص عليها في قانون تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية المشار إليهما، وكافة القرارات الصادرة عن الوحدة.

المادة الرابعة

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به اعتبارًا من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.



رئيس اللجنة العليا

محمد سليمان العتيبي

صدر بتاريخ: 2021/12/29م

الملحق رقم (1) المرفق بالقرار رقم (48) لسنة 2021 - شركات وساطة التأمين ووساطة إعادة التأمين:

ت	اسم الشركة	رقم الترخيص والقييد الوارد بسجل وزارة التجارة والصناعة	الأنشطة المرخص بمزاومتها
.1	شركة جلوبال يونيتد لخدمات التأمين	2014/9046	وساطة جميع أعمال التأمين
.2	شركة الأمين لوساطة التأمين	2013/9012	وساطة جميع أعمال التأمين
.3	شركة أمان إنترناشيونال لوساطة التأمين	2014/9056	وساطة جميع أعمال التأمين



الملحق رقم (2) المرفق بالقرار رقم (48) لسنة 2021 –المهن التأمينية:

المهن التأمينية المقيدة	رقم الترخيص والقيود الوارد بسجل وزارة التجارة والصناعة	اسم مزاول المهنة	ت
مخمن تأمين	(2013/2)	عبد العزيز عبد المحسن علي خاجة	.1



الملحق رقم (3) المرفق بالقرار رقم (48) لسنة 2021 - فروع شركات وساطة التأمين ووساطة إعادة

التأمين:

رقم قرار الترخيص الصادر عن الوحدة	اسم الشركة	ت	الفروع المرخصة
			رقم القرار
(1,2)	شركة الصفوة لوساطة التأمين	1	(2021/12)
(1)	شركة طيبكو لوساطة التأمين	2	(2021/6)

